

١٣١٣	١٣١٣	١٣١٣
١٣١٣	١٣١٣	١٣١٣
١٣١٣	١٣١٣	١٣١٣

مديرية الشرك
الرقم ١٠٤١٩
التاريخ ٢٠٢٦/٥/٢٤
اسم الدائرة

محضر اجتماع الهيئة العامة غير العادية

والتي تقوم مقام الهيئة العامة العادية لبنك سورية والمهجر ش.م.س.ع

المنعقدة في 2026/05/24

في تمام الساعة الحادية عشرة صباحاً من يوم الأحد الواقع في الرابع والعشرين من شهر أيار لعام 2026 عقدت الهيئة العامة غير العادية والتي تقوم مقام الهيئة العامة العادية لبنك سورية والمهجر شركة مساهمة مغفلة عامة سورية اجتماعها في فندق غولدن مزة - قاعة بيروت في دمشق، وذلك بناءً على الدعوة الموجهة من قبل مجلس الإدارة إلى المساهمين وفق أحكام المواد 150 و173 و176 من قانون الشركات الصادر بالمرسوم التشريعي رقم 29 لعام 2011، والتي تم نشرها بإعلان على مرتين في النشرة الالكترونية لصحيفتين يوميتين وفق الآتي:

- صحيفة الثورة العدد 103/ تاريخ 2026/05/07، والعدد 104/ تاريخ 2026/05/10
- صحيفة الحرية العدد 248/ تاريخ 2026/05/10، والعدد 249/ تاريخ 2026/05/11

تم التقيد بأحكام المادتين 179 و180 من المرسوم التشريعي رقم 29 لعام 2011، فسجلت طلبات الاشتراك في هذه الهيئة العامة في سجل خاص، كما نظم جدول حضور سجل فيه أعضاء الهيئة العامة غير العادية والتي تقوم مقام الهيئة العامة العادية وعدد الأصوات التي يملكونها وتوقيعهم ليتم حفظه لدى البنك.

ترأس الاجتماع السيد إياد بيتجان رئيس مجلس الإدارة.

عين كل من السادة سمير باصوص وحبيب صائغ مراقبين للتصويت من المساهمين.

كما عينت المحامية زينة سركيس كاتبة للجلسة.

حضر كل من السيدة ربا عساف والأنسة بتول لباد مندوبي وزارة الاقتصاد والصناعة بموجب الكتاب رقم 1/12/7590 تاريخ 2026/05/24.

وحضر كل من الأستاذة هدى علي معاون رئيس قسم التراخيص والتسجيل والسيدة جمانة حسن رئيس شعبة لدى قسم التسجيل والتسجيل مهند عيسى رئيس شعبة لدى قسم الرقابة المكتبية مندوبين عن مصرف سورية المركزي بموجب الكتاب رقم 16/1946 ص تاريخ 2026/05/11

بنك سورية والمهجر ش.م.س.ع - س.ت: ١٣٩٠٠ - دمشق - لائحة المصارف رقم: ٩ - رأس المال ٣٤٥,٦٠٠,٠٠٠ ليرة سورية جديدة مدفوع بكامله

كما حضر الاجتماع كل من السيدة سوزان شحادة مدير مديرية الاصدار والترخيص والافصاح والآنسة جيهان الماضي رئيس دائرة الرقابة على السوق مندوبين عن هيئة الأوراق والأسواق المالية السورية بموجب الكتاب رقم 470/ص.م.إ تاريخ 2026/05/11.

كما حضر السيد أحمد رضوان الشرايبي مدقق حسابات البنك المنتخب من قبل الهيئة العامة عن العام 2025.

كما حضرت كل من السيدة دينا عطالله والأنسة ماري بارود والأنسة ريتا النجم مراقبي المصرف الداخليين استناداً الى تعميم مصرف سورية المركزي رقم 163/1432 تاريخ 2014/05/11.

وحضر السادة أعضاء مجلس الإدارة السيد اياد بيتجانة رئيس المجلس، والسيد جورج شديد والسيد شفيق جرياقه، السيدة وسن التاجي، وتغيب كل من السيد فهد تفنكجي والأنسة ندى شيخ ديب بدواعي السفر كما تغيب السيد أحمد رهيف الأتاسي بسبب عارض صحي.

كما حضر السيد ميشال عزام مدير عام المصرف.

تم استعراض الصحف التي نشرت الدعوة لحضور اجتماع الهيئة العامة والبيانات المالية في نشرتها الالكترونية فتبين أن النشر قد تم حسب الأصول والقانون.

وبعد التدقيق بقائمة الحضور للتأكد من توافر النصاب اللازم لاجتماع الهيئة العامة غير العادية والتي تقوم مقام الهيئة العامة العادية، تبين أن النصاب القانوني قد اكتمل بحضور مساهمين يمثلون أصالة ووكالة عدداً من الأسهم بنسبة 77.53% من رأسمال البنك والتي تزيد عن النسبة القانونية المطلوبة.

صادق رئيس الجلسة ومراقبو التصويت على ورقة الحضور لتبقى محفوظة نسخة منها لدى مجلس الإدارة ونسخة ثانية لدى وزارة الاقتصاد والصناعة.

وبعد التأكد من أصول تطبيق القانون أعلن الرئيس قانونية الجلسة لتوافر الشروط اللازمة لانعقادها، كما أعلن المجتمعون تنازلهم عن حقهم بالتمسك بجميع الأمور الشكلية المتعلقة بالجلسة وبمهل الحضور والنشر وغيرها وأقروا صحة الدعوة ووافقوا عليها وتنازلوا عن كل حق أو دعوى ناشئة أو قد تنشأ فيما بعد بما يتعلق بهذا الخصوص.





افتتح الرئيس الجلسة وطرح على المجتمعين جدول الأعمال الذي يشتمل على الأمور التالية الواجب مناقشتها واتخاذ القرار فيها:

- 1- الاستماع إلى تقرير مجلس الإدارة عن نشاط البنك للدورة المالية 2025 وواقع محفظة التسهيلات الائتمانية للدورة المالية المذكورة، وخطة العمل للعام 2026.
- 2- الاستماع إلى تقرير مدقق الحسابات عن أحوال البنك وعن حساب ميزانيته ومصير الأرباح والخسائر وعن الحسابات المقدمة من قبل مجلس الإدارة والموقوفة بتاريخ 31 كانون الأول 2025.
- 3- مناقشة تقرير مجلس الإدارة ومدقق الحسابات والحسابات الختامية والمصادقة عليهما.
- 4- اتخاذ القرار بخصوص الأرباح والخسائر بناءً على الاقتراح المقدم من مجلس الإدارة.
- 5- اتخاذ القرارات فيما يتعلق بتكوين الاحتياطات وفق أحكام القوانين النافذة والمطبقة على المصارف.
- 6- زيادة عدد أعضاء مجلس الإدارة ليصبح تسعة أعضاء بدلاً من سبعة وتعديل الفقرة /أ/ من المادة /11/ من النظام الأساسي للشركة تبعاً لذلك وبعد الحصول على الموافقات اللازمة أصولاً.
- 7- إبراء نمة أعضاء مجلس الإدارة وممثلي الشركة عن أعمالهم خلال العام 2025.
- 8- المصادقة على تعويضات أعضاء مجلس الإدارة للعام 2025 والبحث في تعويضات أعضاء المجلس للعام 2026 واتخاذ القرار بخصوصها.
- 9- البحث في مكافآت أعضاء مجلس الإدارة للعام 2025 واتخاذ القرار بخصوصها.
- 10- انتخاب مدقق الحسابات للعام 2026 وتحديد تعويضاته.
- 11- الترخيص لأعضاء مجلس الإدارة بممارسة أعمال مشابهة والتعاقد مع الشركة وفق أحكام المادة 152 من المرسوم التشريعي رقم 29 لعام 2011.

باشرت الهيئة العامة أعمالها ومناقشتها وفق ما يلي:

1. الاستماع إلى تقرير مجلس الإدارة عن نشاط البنك للدورة المالية 2025 وواقع محفظة التسهيلات الائتمانية للدورة المالية المذكورة، وخطة العمل للعام 2026:

تلا الرئيس كلمة مجلس الإدارة حول أعمال البنك خلال السنة المالية 2025 والتحديات التي مرت خلال هذا العام والتي استطاع المصرف وبفضل الجهود المبذولة من قبل الادارة التنفيذية للمصرف وكافة موظفيه بالاعتماد على سياسة احترازية قائمة على تكوين مؤونات قدر الإمكان لمواجهة مختلف المخاطر، حيث قام المصرف في هذا الإطار بتعزيز كتلة المؤونات المحتفظ بها مقابل مخاطر توظيفاته في لبنان لتغطي نسبة 100% من هذه التوظيفات تنفيذاً لقرار لجنة إدارة مصرف سورية المركزي رقم 734/ل.أ. تاريخ 2025/09/21 الذي يلزم جميع المصارف العاملة بتكوين مؤونات تغطي كامل الأرصدة المقيدة والحرّة داخل الجمهورية اللبنانية.

كما أكد على حرص المصرف على المحافظة على معدلات كفاية رأس المال جيدة وتعزيز الملاءة المالية للمصرف من خلال تسييلته الثابتة وسيولته المرتفعة، وتحسين الحصة السوقية في مجال التسهيلات



الائتمانية وودائع العملاء، والسعي المستمر لتطوير الخدمات المصرفية الالكترونية، وزيادة انتشار خدماتها عبر شبكة شركات الحوالات المالية، كما أعلم الحضور المباشرة بمشروع بناء الادارة العامة بمنطقة التجهيز.

مبيناً أن التقرير السنوي يوضح النتائج المالية لعام 2025، حيث بلغ اجمالي حقوق المساهمين مع نهاية عام 2025 مبلغ /334.23/ مليار ليرة سورية قديمة بانخفاض نسبته 54% عن الفترة نفسها من العام 2024 ويعود ذلك الى ما سبق وأن تم إعلام السادة المساهمين به لناحية تعزيز كتلة المؤونات المحتفظ بها مقابل مخاطر توظيفاته في لبنان لتغطي نسبة 100% تنفيذاً لقرار لجنة إدارة مصرف سورية المركزي رقم 734/ل.أ. تاريخ 2025/09/21، في حين بلغت قيمة الموجودات /1.91/ ترليون ل.س.ق. بانخفاض نسبته 28% عن المستوى الذي وصلت اليه في عام 2024.

بلغت الأرباح التشغيلية المحققة (بعد استبعاد أثر تطبيق المعيار رقم 9) مبلغ وقدره /7.78/ مليار ل.س.ق. وبلغت ودائع العملاء مبلغ /1.45/ ترليون ل.س.ق. بنسبة انخفاض وقدره 19% عن عام 2024 بسبب انخفاض سعر الصرف، كما بلغت صافي التسهيلات الائتمانية مبلغ /216.70/ مليار ل.س.ق. كما حافظ على نسبة سيولة جيدة حيث بلغت نسبة السيولة بكافة العملات 95.50%.

ثم ألقى المدير العام السيد ميشال عزام كلمته التي استعرض خلالها التقرير السنوي للبنك ونتائجه المالية والمتضمن النقاط التالية:

- لمحة عن تطور أعمال البنك وفروعه والسلسلة الزمنية للأرباح والخسائر وتحليل البيانات وبنود ميزانية المصرف وانعكاس تطبيق المعيار المحاسبي الدولي رقم 9 عليها وأهم نتائج أعمال العام 2025 والتتويه الى ما جاء في تقرير المدقق عن تطبيق المعيار مع مراعاة تعليمات مصرف سورية المركزي وعن المؤونات المكونة.

- لمحة عن مجلس الإدارة وممثلي البنك واللجان المشكلة واختصاصاتها وتطبيق الحوكمة.
- ملخص إجمالي عن الوضع الاقتصادي للبنك والبيانات المالية للسنة المالية 2025.
- عرض تفصيلي لواقع محفظة التسهيلات الائتمانية لدى المصرف حيث ارتفع حجم التسهيلات الائتمانية بالصافي الى /216.70/ مليار ل.س.ق. مقابل /77.53/ مليار ل.س.ق. بنهاية عام 2024 اي بنسبة زيادة 180%، مع العلم أن نسبة التسهيلات الائتمانية المباشرة غير العاملة المرحلة الثالثة من رصيد اجمالي التسهيلات المباشرة 0.84% فقط مقابل 3.20% عن عام 2024 مما يدل على استمرار جودة محفظة التسهيلات الائتمانية في مصرفنا لهذا العام.

الأوراق المالية والمزايا والمكافآت

بنك سورية والمهجر ش.م.ع. - س.ت: ١٣٩٠٠ دمشق - لائحة المصارف رقم: ٩ - رأس المال ٣٤٥,٦٠٠,٠٠٠ ليرة سورية جديدة مدفوع بكامله



• خطة العمل للعام 2026.

• شبكة فروع المصرف.

وبين أنه وفقاً للبيانات المالية الموحدة الموقوفة بتاريخ 2025/12/31 والمدققة من قبل مدقق الحسابات فقد بلغت الخسارة الصافية العائدة لمساهمي البنك بعد اقتطاع الضريبة مبلغاً وقدره /390,894,008,963/ ل.س.ق (ثلاثمائة وتسعون ملياراً وثمانمائة وأربعة وتسعون مليوناً وثمانية آلاف وتسعمائة وثلاثة وستون ليرة سورية قديمة) منها خسارة غير محققة ناتجة عن إعادة تقييم مركز القطع البنوي بمبلغ وقدره /127,660,091,200/ ل.س.ق (مائة وسبعة وعشرون ملياراً وستمائة وستون مليوناً وواحد وتسعون ألفاً ومائتان ليرة سورية قديمة)، وبالتالي تكون الخسارة المحققة العائدة لمساهمي البنك بعد اقتطاع الضريبة وفق البيانات المالية الموحدة والموقوفة بتاريخ 2025/12/31 مبلغاً وقدره /263,233,917,763/ ل.س.ق (مائتان وثلاثة وستون ملياراً ومائتان وثلاثة وثلاثون مليوناً وتسعمائة وسبعة عشر ألفاً وسبعمائة وثلاثة وستون ليرة سورية قديمة)، كما بين أن الأرباح التشغيلية المحققة للسنة والعائدة لمساهمي البنك بعد استبعاد أثر المعيار 9 (IFRS9) قد بلغ /7,854,314,078/ ل.س.ق (سبعة مليارات وثمانمائة وأربعة وخمسون مليوناً وثلاثمائة وأربعة عشر ألفاً وثمانية وسبعون ليرة سورية قديمة).

أما رصيد حساب الخسائر المتراكمة المحققة فقد بلغ بتاريخ 2025/12/31 مبلغ وقدره /258,970,111,704/ ل.س.ق (مائتان وثمانية وخمسون ملياراً وتسعمائة وسبعون مليوناً ومائة واحد عشر ألفاً وسبعمائة وأربعة ليرة سورية قديمة).

2. الاستماع إلى تقرير مدقق الحسابات عن أحوال البنك وعن حساب ميزانيته ومصير الأرباح والخسائر وعن

الحسابات المقدمة من قبل مجلس الإدارة والموقوفة بتاريخ 31 كانون الأول 2025 :

قام السيد أحمد رضوان الشرايبي مدقق حسابات البنك بعرض تقرير مدقق الحسابات السنوي، وقد بين فيه بأن البيانات المالية الموحدة تظهر بعدالة المركز المالي للمجموعة كما في 2025/12/31 وأداءها المالي وتدفعاتها النقدية للسنة المنتهية في ذلك التاريخ وفقاً لمعايير التقارير المالية الدولية وللإرشادات والتوجيهات ذات الصلة وتعليمات مصرف سورية المركزي وتعليمات هيئة الأوراق والأسواق المالية وأوصى بالمصادقة عليها، كما أوضح خلال عرضه بعض النقاط الرئيسية الخاصة بالملاحظات والايضاحات الواردة في التقرير

وأساس الرأي المحقق الذي بين فيه ما يلي :

Handwritten signatures and official stamps of the Bank of Syria and Overseas, including the central bank of Syria and the Ministry of Economy and Finance.

- تضمن تقرير مدقق الحسابات عن البيانات المالية للعام 2024 رأياً متحفظاً، يتعلق بقيام المصرف بتشكيل مخصص خسائر ائتمانية متوقعة للأرصدة والإيداعات لدى المصارف اللبنانية وفق المعيار الدولي للتقارير المالية رقم 9 (IFRS9) ولكن بسبب عدم وضوح الرؤية حول الأوضاع المالية القائمة في لبنان لم يتمكن مدقق الحسابات من التأكد من مدى كفاية هذا المخصص على البيانات المالية كما في 31 كانون الأول 2024.

- قام المصرف خلال عام 2025، بتشكيل مخصص خسائر ائتمانية متوقعة على هذه التعرضات لتصل نسبة التغطية الى 100%، وذلك استجابة لمتطلبات قرار مصرف سورية المركزي رقم 734/ل.أ. تاريخ 2025/09/21، وانسجاماً مع الأحكام الواردة في المعيار الدولي للتقارير المالية رقم 9 (IFRS9) وأكد بأنه قام بتدقيق الحسابات وفقاً للمعايير الدولية للتدقيق وقد تم شرح مسؤولياته بموجب تلك المعايير في فقرة "مسؤولية مدقق الحسابات حول تدقيق البيانات المالية الموحدة" من التقرير، مبيناً بأنه مستقل عن المجموعة وفق "قواعد السلوك الأخلاقي للمحاسبين المهنيين" الصادرة عن مجلس معايير السلوك الأخلاقي الدولية للمحاسبين وقواعد السلوك المهني في الجمهورية العربية السورية المتعلقة بتدقيق البيانات المالية الموحدة للمجموعة وقد التزم بمسؤولياته الأخلاقية الأخرى وفقاً لهذه المتطلبات ويعتقد بأن بيانات التدقيق الثبوتية التي حصل عليها كافية ومناسبة لتوفر أساساً للرأي المتحفظ.

3. مناقشة تقرير مجلس الإدارة ومدقق الحسابات والحسابات الختامية والمصادقة عليهما:

جرت مناقشة تقرير مجلس الإدارة ومدقق الحسابات والبيانات المالية وفق ما ورد في تقرير مدقق الحسابات فأبدى الحضور رضاهم عن عمل البنك وجديته وأثنوا على جهود مجلس الإدارة والادارة التنفيذية ومدقق الحسابات.

مداخلات السادة المساهمين :

السيد خليل ابراهيم الخشة استفسر حول البيانات المالية وأجرى مقارنة فيما يتعلق ببعض النقاط المتعلقة بالميزانية للسنة 2024 والسنة 2025 وتوجه بالسؤال بخصوص انشاء مبنى الإدارة العامة الجديد للبنك، كما نوه إلى الاهتمام بموضوع فتح نافذة اسلامية في البنك في حال سمحت التشريعات بذلك وموضوع زيادة الانتشار الجغرافي في كافة المحافظات السورية، ووجه استفسار بخصوص ودائع المصرف لدى الشريك الاستراتيجي.

توجه الدكتور عمر الحبيب الشريك الاستراتيجي على الدعم الذي قدمه للبنك خلال السنوات السابقة، كما توجه بالشكر لأعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية وكافة العاملين في المصرف على كافة



جهودهم، وتوجه بالتهنئة لحاكم مصرف سورية المركزي الجديد على منصبه وتمنى له النجاح في كافة الأعمال المتابعة من قبله كما تمنى منه اصدار قرارات تحفظ حقوق كافة المساهمين في المصارف.

شكر الدكتور وليد الأحمر السيد ميشال عزام على تقريره المفصل لأعمال المصرف والذي أجاب على الكثير من الاستفسارات، كما بين أن البيانات المالية التي تضمنت مؤشرات تبين وجود أرباح تشغيلية وأن ظهور الخسائر كان بسبب قرار مصرف سورية المركزي بتخصيص مؤونات بنسبة 100% للودائع لدى المصارف اللبنانية متمنياً على مصرف سورية المركزي إعادة النظر بهذا القرار مطالباً بتكثيف الجهود بإعادة هذه الودائع بين مصرف سورية المركزي ومصرف لبنان المركزي، وتوجه بالشكر لأعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية مؤكداً على ثقته الكاملة بالمصرف وكفاءة القائمين عليه.

توجه السيد زهير بعلبكي بالشكر أعضاء مجلس الإدارة على كافة جهودهم وعلى كل ماقدموه للمصرف خلال السنوات الماضية الصعبة، وتوجه بالسؤال إلى أعضاء المجلس حول معايير الأداء المعتمدة وخطتهم للسنة القادمة للنهوض بالمصرف ومواكبة التطور الاقتصادي في البلاد.

توجه الدكتور زياد زنبوعة بالشكر لإدارة المصرف، وتوجه بالسؤال حول الوضع التنافسي للبنك والتعرضات ومخصصات الودائع في لبنان مجرياً مقارنة لبعض الأرقام مع السنوات السابقة.

اقترح المهندس ابراهيم طرح على مجلس الإدارة كل من إعادة تقييم الأصول ورفع القيمة الدفترية للسهم لتصبح بالقيمة الحقيقية والمحاسبين القانونيين أن يتم تعيينهم من قبل وزارة المالية ومحاولة توفير نفقات طباعة التقرير السنوي لما ترتبه من أعباء اضافية على المصرف.

رد السيد رئيس الجلسة والسيد المدير العام على تساؤلات السادة المساهمين.

4. اتخاذ القرار بخصوص الأرباح والخسائر بناءً على الاقتراح المقدم من مجلس الإدارة:

بين رئيس الجلسة أن البيانات المالية المدققة والموقوفة في 2025/12/31 أظهرت عدم وجود أرباح محققة قابلة للتوزيع حيث بلغ رصيد الخسائر المتراكمة عن السنة المالية 2025 مبلغ وقدره /258,970,111,704/ ل.س.ق (مائتان وثمانية وخمسون ملياراً وتسعمائة وسبعون مليوناً ومائة واحد عشر ألفاً وسبعمائة وأربعة ليرات سورية قديمة)، ويتم تدويرها للسنة المالية المقبلة.

أما الأرباح المدورة غير المحققة الناتجة عن إعادة تقييم مركز القطع البنوي فقد بلغت بتاريخ 2025/12/31 /543,583,438,896/ ل.س.ق (خمسمائة وثلاثة وأربعون ملياراً وخمسمائة وثلاثة وثمانون مليوناً وأربعمائة وثمانية وثلاثون ألفاً وثمانمائة وستة وتسعون ليرة سورية قديمة) وهي لا تقبل التوزيع.



5. اتخاذ القرارات فيما يتعلق بتكوين الاحتياطات وفق أحكام القوانين النافذة والمطبقة على المصارف:

أشار رئيس الجلسة إلى عدم إمكانية اقتطاع أي مبلغ كاحتياطي قانوني واحتياطي خاص عن عام 2025 لعدم وجود أرباح محققة قبل الضريبة قابلة لاقتطاع الاحتياطات.

6. زيادة عدد أعضاء مجلس الإدارة ليصبح تسعة أعضاء بدلاً من سبعة وتعديل الفقرة 11/ من المادة 11/

من النظام الأساسي للشركة تبعاً لذلك وبعد الحصول على الموافقات اللازمة أصولاً.

بين رئيس الجلسة للحاضرين بأن عدد أعضاء مجلس الإدارة الحالي للبنك وفق أحكام النظام الأساسي هو سبعة أعضاء، ونظراً لضعف النشاط الاقتصادي في البلاد خلال السنوات الماضية كان العدد كاف لإدارة المصرف، وبعد أن بدأ التعافي في سورية يطمح المصرف لتوسيع نشاطه، ورغبة من مجلس الإدارة في إشراك عدد أكبر من الأشخاص في المجلس سواء من السادة المساهمين أو من الخبراء في العمل المصرفي بما يلبي احتياجات توسعة النشاط والأعمال، فإن المجلس يقترح على الهيئة العامة زيادة عدد أعضاء مجلس الإدارة ليصبح تسعة أعضاء بدلاً من سبعة وبالتالي ليعود حجم المجلس لما كان عليه في بدايات تأسيسه.

وطلب من الحاضرين الموافقة على زيادة عدد أعضاء مجلس الإدارة ليصبح تسعة أعضاء كما وتعديل الفقرة 11/ من المادة 11/ من النظام الأساسي تبعاً لذلك لتصبح كما يلي :

أ- يقوم بإدارة الشركة مجلس إدارة مؤلف من تسعة أعضاء، ويتم انتخابهم من قبل الهيئة العامة للشركة، وتكون مدة ولاية المجلس أربع سنوات ويمكن تجديد انتخابهم وفقاً لأحكام القوانين والانظمة النافذة وقرارات الحوكمة، ويجوز أن يكون العضو شخصاً اعتبارياً يمثل شخصاً طبيعياً أو أكثر يرشحهم لهذا الغرض، يكون لكل من ممثلي الشخص الاعتباري صوتاً في المجلس. يحق للشخص الاعتباري تغيير أي من ممثليه بموجب كتاب صادر عنه، ولا يعتبر هذا التغيير سارياً بحق الشركة أو بحق الغير إلا بعد شهره في السجل التجاري.

وعلى أن تبقى باقي فقرات المادة 11/ كما هي عليه دون أي تعديل.

ونوه للحاضرين بأن ولاية المجلس الحالي تنتهي في أواخر الشهر السابع من هذا العام وسيقوم المجلس بدعوة الهيئة العامة لاجتماع لاحق خلال المهلة القانونية لانتخاب مجلس إدارة جديد وبالتالي يرغب بتعديل عدد أعضاء المجلس في هذا الاجتماع، وبحيث يتم انتخاب تسعة أعضاء للمجلس في اجتماع الهيئة العامة اللاحق.

7. إبراء ذمة أعضاء مجلس الإدارة وممثلي الشركة عن أعمالهم خلال العام 2025:

بين رئيس الجلسة للحاضرين بأن أعضاء مجلس الإدارة والمدير العام وممثلي الشركة قد مارسوا مهامهم في العام 2025 وفق ما يقتضيه حسن سير العمل في البنك والتزموا بالمهام الموكلة اليهم.

واقترح على الهيئة العامة للبنك إبراء ذمة مجلس الإدارة رئيساً وأعضاء وممثلي الشركة والمدير العام عن أعمالهم خلال السنة المالية 2025 إبراء عاماً شاملاً.

8. المصادقة على تعويضات أعضاء مجلس الإدارة للعام 2025 والبحث في تعويضات أعضاء المجلس للعام

2026 واتخاذ القرار بخصوصها :

بين رئيس الجلسة بأن أعضاء مجلس الإدارة أبدوا رغبتهم في الهيئة العامة الماضية بعدم تقاضي أي تعويضات عن العام 2025 على أن يعاد النظر في هذا الموضوع في اجتماع الهيئة العامة القادم للبنك، وأكد بأن أيًا منهم لم يتقاض أي تعويضات خلال العام 2025 بناء على طلبهم.

كما بين للحاضرين بأن أعضاء مجلس الإدارة لا يرغبون بتقاضي تعويضات عن ممارسة مهامهم خلال العام 2026 وعلى أن يعاد النظر بموضوع تعويضاتهم في العام المقبل.

9. البحث في مكافآت أعضاء مجلس الإدارة للعام 2025 واتخاذ القرار بخصوصها :

بين رئيس الجلسة بأن أعضاء مجلس الإدارة لم يتقاضوا أي مكافآت عن العام 2025.

10. انتخاب مدقق الحسابات للعام 2026 وتحديد تعويضاته:

فتح رئيس الجلسة باب الترشح لانتخاب مدقق حسابات للبنك للسنة المالية 2025 وعرض على السادة الحاضرين توصية لجنة التدقيق الداخلي المنبثقة عن مجلس إدارة المصرف بترشيح السيد أحمد رضوان الشراي كمحقق لحسابات المصرف للعام 2026.

وحيث أنه لم يترشح غيره فقد تم انتخابه بالتزكية كمحقق لحسابات المصرف للعام 2026 ووافق الحضور.

كما اقترح رئيس الجلسة تفويض مجلس الإدارة أو من يفوضه للتوقيع على اتفاق خطي مع مدقق الحسابات السيد أحمد رضوان الشراي وتحديد الأتعاب التي ستتوجب لهم.

11. الترخيص لأعضاء مجلس الإدارة بممارسة أعمال مشابهة والتعاقد مع الشركة وفق أحكام المادة 152 من

المرسوم التشريعي رقم 29 لعام 2011 :

بين رئيس الجلسة أنه عملاً بأحكام المادة 152 من قانون الشركات الصادر بالمرسوم التشريعي رقم 29 لعام

2011 بكافة نواحيها، وللتي نصت في المادة 152 من قانون الشركات الصادر بالمرسوم التشريعي رقم 29 لعام

2011 بكافة نواحيها، وللتي نصت في المادة 152 من قانون الشركات الصادر بالمرسوم التشريعي رقم 29 لعام

2011 بكافة نواحيها، وللتي نصت في المادة 152 من قانون الشركات الصادر بالمرسوم التشريعي رقم 29 لعام

2011 بكافة نواحيها، وللتي نصت في المادة 152 من قانون الشركات الصادر بالمرسوم التشريعي رقم 29 لعام

2011 بكافة نواحيها، وللتي نصت في المادة 152 من قانون الشركات الصادر بالمرسوم التشريعي رقم 29 لعام

2011 بكافة نواحيها، وللتي نصت في المادة 152 من قانون الشركات الصادر بالمرسوم التشريعي رقم 29 لعام

بنك سورية والمهجر ش.م.س.ع. - س.ت. ١٣٩٠٠ دمشق - لائحة المصارف رقم: ٩ - رأس المال ٣٥٠.٠٠٠ ليرة سورية جديدة مدفوع بكامله

أ- يقوم بإدارة الشركة مجلس إدارة مؤلف من تسعة أعضاء، ويتم انتخابهم من قبل الهيئة العامة للشركة، وتكون مدة ولاية المجلس أربع سنوات ويمكن تجديد انتخابهم وفقاً لأحكام القوانين والأنظمة النافذة وقرارات الحوكمة، ويجوز أن يكون العضو شخصاً اعتبارياً يمثله شخص طبيعي أو أكثر يرشحهم لهذا الغرض، يكون لكل من ممثلي الشخص الاعتباري صوتاً في المجلس. يحق للشخص الاعتباري تغيير أي من ممثليه بموجب كتاب صادر عنه، ولا يعتبر هذا التغيير سارياً بحق الشركة أو بحق الغير إلا بعد شهره في السجل التجاري.

وعلى أن تبقى باقي فقرات المادة /11/ كما هي عليه دون أي تعديل.
وتفويض المدير العام السيد ميشال عزام أو من يفوضه باتخاذ كل ما يلزم من اجراءات للحصول على الموافقات المطلوبة لتعديل النظام الأساسي وفق الصيغة المبينة أعلاه أو وفق أي صيغة معدلة تصدر موافقة مصرف سورية المركزي عليها والتوقيع على كافة الطلبات والمراسلات والوثائق اللازمة بما في ذلك التوقيع على النظام الأساسي المعدل.

صدق القرار بإجماع الحضور الممثل في الاجتماع

القرار الخامس:

إبراء ذمة مجلس الإدارة رئيساً وأعضاء وممثلي الشركة والمدير العام عن أعمالهم خلال السنة المالية 2025 إبراءً عاماً شاملاً.

صدق القرار بإجماع الحضور الممثل في الاجتماع

القرار السادس:

الموافقة على عدم تقاضي أي من أعضاء مجلس الإدارة لأي تعويضات عن العام 2025، وعدم تخصيص أي تعويضات لأعضاء مجلس الإدارة عن عضويتهم خلال العام 2026 بناءً على طلبهم على أن يعاد النظر في هذا الموضوع في اجتماع الهيئة العامة القادم للبنك.

صدق القرار بإجماع الحضور الممثل في الاجتماع

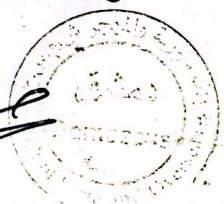
القرار السابع:

الموافقة على عدم تقاضي أعضاء مجلس الإدارة أي مكافآت عن العام 2025.

صدق القرار بإجماع الحضور الممثل في الاجتماع

القرار الثامن:

انتخاب السيد أحمد روضون الشرايبي ليكون مدققاً لحسابات البنك للسنة المالية 2026 لما له من خبرة جيدة وسمعة حسنة وكونه من ذوي النزاهة والمهنية المحاسبين القانونيين لدى الجهات المعنية وتفويض مجلس الإدارة أو



صدق القرار بإجماع الحضور الممثل في الاجتماع

القرار التاسع:
الترخيص لأعضاء مجلس الإدارة السيد جورج شديد والسيد إياد بيتتجانة بممارسة أعمال مشابهة عملاً بأحكام المادة 152 من قانون الشركات الصادر بالمرسوم التشريعي رقم 29 لعام 2011 ولمدة سنة تبدأ من تاريخ اجتماع الهيئة العامة في 2026/05/24.

وأخذ العلم بعدم وجود أية عقود مبرمة مع أعضاء مجلس الإدارة حالياً.

صدق القرار بإجماع الحضور الممثل في الاجتماع

أُعلن ختام الجلسة في الساعة الواحدة من بعد ظهر يوم الأحد الواقع في الرابع والعشرين من شهر أيار من العام 2026 في فندق غولدن مزة قاعة بيروت في دمشق، وتم تنظيم المحضر وتوقيعه أصولاً لتودع نسخة منه في سجل الهيئات العامة للبنك ونسخة لدى وزارة الاقتصاد والصناعة أصولاً.

السيد حبيب صائغ

السيد سمير باخوص

الآنسة بتول لبار

السيدة ربا عساف

السيد ايام بيتجانه

المحامية زينة سرريس

